3110 - لا يحل لمسلم أن يجهر أخاه فوق ثلاث .

رواه مالك والبخاري وأبو داود والترمذي والنسائي عن أنس وأوله لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد ا إخوانا ولا يحل - فذكره ولهؤلاء ومسلم عن أبي أيوب لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام .

ورواه أبو داود عن أبي هريرة لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمنا فوق ثلاث فليلقه فليسلم عليه فإن رد عليه السلام فقد اشتركا في الأجر وإن لم يرد عليه فقد باء بالإثم .

وفي لفظ عند الترمذي بلفظ الترجمة وزاد فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار .

وقد عقده من قال : .

يا سيدي لي عندك مظلمة ... فاستفت فيها ابن أبي خيثمة .

فإنه يرويه عن جده ... وجده يرويه عن عكرمة .

عن ابن عباس عن المصطفى ... المجتبى المبعوث بالمرحمة .

أن انقطاع الخل عن خله ... فوق ثلاث ربنا حرمه